

سنن البيهقي الكبرى

20408 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنس أبو منصور النصري أنساً أَحْمَدَ بْنَ نَجْدَةَ ثَنَا
سَعِيدَ بْنَ مَنْصُورَ ثَنَا خَالِدَ بْنَ عَبْدِ الْمَمْوُنِ عَنْ يَوْنَسَ عَنْ الْحَسْنِ فِي قَوْلِهِ ۝ { اثْنَانِ ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ
آخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } قَالَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ مِنَ الْقَبْيلَةِ أَوْ غَيْرِ الْقَبْيلَةِ زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ
عَنِ الْحَسْنِ أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ { تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ } وَرَوَيْنَا عَنْ عَكْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ { أَوْ
آخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } قَالَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ حَيَّةٍ قَالَ الشَّافِعِي ۝ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ يَذْكُرُ أَنَّهَا
مَنْسُوْخَةٌ بِقَوْلِ ۝ وَأَشْهَدُوا ذُوِّي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَرَأَيْتُ مُفْتِيَ أَهْلِ دَارِ الْهِجْرَةِ وَالسَّنَةِ يَفْتَنُونَ أَنَّ لَا
تَجُوزُ شَهَادَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْعَدُولَ وَذَلِكَ قَوْلُي وَحْكَى الشَّافِعِي رَحْمَةُ ۝ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنْ بْنِ
الْمُسَبِّبِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُمْ أَبْوَا إِجَازَةَ شَهَادَةِ أَهْلِ الْذَّمَةِ قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَعَ مَا
رَوَيْتُ عَنْ بْنِ الْمُسَبِّبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ { أَوْ آخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ دَلَّ عَلَى
أَنَّهُ اعْتَقَدَ فِيهَا النِّسْخَ أَوْ حَمْلَ الْآيَةِ عَلَى غَيْرِ الشَّهَادَةِ كَمَا نَذَكَرْهُ إِنْ شَاءَ ۝ تَعَالَى